

المؤتمر السنوي السادس والعشرون للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدّل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

البند 3 من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت*

مقدم من الرئيس المعين

- 1- افتتاح المؤتمر.
- 2- إقرار تسمية رئيس المؤتمر وأعضاء المكتب الآخرين.
- 3- إقرار جدول الأعمال.
- 4- تأكيد النظام الداخلي.
- 5- تعيين الأمين العام للمؤتمر.
- 6- تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال أي هيئات فرعية للمؤتمر.
- 7- تبادل عام للآراء.
- 8- استعراض سير عمل البروتوكول وحالته.
- 9- النظر في المسائل الناشئة عن التقارير المقدمة من الأطراف المتعاقدة السامية وفقاً للمادة 13(4) من البروتوكول المعدّل.
- 10- الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع.
- 11- تقرير (تقارير) أي هيئة (هيئات) فرعية.
- 12- اعتماد التكاليف المقدّرة لعام 2025.
- 13- مسائل أخرى.
- 14- النظر في الوثيقة الختامية واعتمادها.

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.



الرجاء إعادة الاستعمال